

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة

المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية

المندوبيين الجهويين للتربية

مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

**الموضوع:** حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف (دوره 2020).

**المراجع :** - الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممه وأخرها الأمر عدد 810 لسنة 2003 المؤرخ في 07 أفريل 2003 .  
- قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف .  
- القرار المؤرخ في 17 ديسمبر 2020 المتعلق بفتح المنازرة المذكورة.

**المصاحب :** مثال لطلب ترشح .

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 05 فيفري 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف.  
حدد عدد المراكز المتناظر لها بمراكز واحد (01).

#### (1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة المتصرفون المستشارون في الوثائق والأرشيف المترسمون في رتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشحات (05 جانفي 2021).

#### (2) كيفية الترشح للمناظرة:

يعين على الراغبين في الترشح لهذه المناظرة والذين توفر فيهم الشروط المطلوبة أن يقدموا مطالب ترشحهم حسب المثال المصاحب عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه

المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 05

جانفي 2021 وتكون مصحوبة بالوثائق التالية:

\* سيرة ذاتية.

\* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه

\* تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشحات (المشاركة في الملتقيات، محاضرات...) وعند الاقتضاء نسخ من الأعمال والبحوث والدراسات، ويكون هذا التقرير مصحوباً بملحوظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

ويتولى رئيس اسناد عدد للمترشح يتراوح بين الصفر(0) والعشرين (20) تقييمًا للأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشحات بالاعتماد على :

- تنظيم العمل ،
- نوعية الخدمة ،
- أعمال التكوين والتأطير والبحوث ،
- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها .

يرفض كل مطلب ترشح يقدم بعد تاريخ ختم قائمة الترشحات (05 جانفي 2021).

### (3) ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المنازعة بالخصوص :

- ضبط المقاييس المزعزع اعتمادها في دراسة وتقدير ملفات المترشحين
- اسناد عدد لكل مترشح يتراوح بين الصفر(0) والعشرين(20) .

والمطلوب :

- من السيدات والسادة مديرات ومديري الإدارات المركزية توجيهه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ، وذلك بعد إمضائهما والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم 07 جانفي 2021.

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيهه مطالب المترشحين بعد إمضائهما والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 07 جانفي 2021 .

- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والساسة المندوبيين الجهوين للتربية:
- + تجميع مطالب الترشح وتأشيرها والتتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
  - + توجيه ملفات الترشح مجتمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين إلى إدارة المنازرات المهنية في أجل أقصاه يوم 18 جانفي 2021.

والسلام

وزير التربية  
فتحي السلاوي



خاص بمكتب الضبط

ورد في : .....

سجل تحت عدد : .....

### مطلب ترشح

المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة  
متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف  
(دورة 2020)

الاسم ولقب : ..... المعرف الوحيد : .....

مركز العمل : .....  
المندوبيّة : .....

تاريخ الانتماء : .....

تاريخ التسمية في رتبة متصرف مستشار : .....

حرر ب..... في .....

إمضاء المرشح

### تأشير مطلب الترشح

المندوب الجبوي للترقية  
حرر ب..... في .....

الإمضاء والختام

المدير العام للموارد البشرية  
حرر ب..... في .....

الإمضاء والختام

### ملاحظات:

- يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ ختم الترشحات ( 05 جانفي 2021 ) .

- يرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن الوثائق المنصوص عليها بالنشر.

- يتعين على المرشحين للمناظرة أن يحرصوا على إرفاق مطالبهم بالوثائق المطلوبة.